

كالتصل أو انشاء الضل والزرع محتلة أكله ثم وحيد في المسبة والطم والزرع
 والزرعان متشابهة وقهلا وغير متشابهة يطعمها كالأقارب ثم إذا أتم قبل الصبح
 وأقرب من ذلك يوم حصاده الفتح والكسرين العشر ونصفه ولا يشترط أن
 كله فلا يبقى لعيالك شيء إن لم يكن الشرفين المتجاوزين ما حد لهم وانشا
 من الأعمام حمولة صالحة للحمل عليها كالإبل الكبار وفراشا لا يصلح له كالإبل الصغار
 والعنم سميت فرشا لأنها كالفرش للارض لدهانها ما كونه تارة فلم الله
 ولا تدعو لسلطات الشيطان طرفة في التحليل والتبريم أنه لكم أعد فبين
 بين العداوة مما سبب أن واج اصناف بدل من حمولة وفرش من الضان زو
 اثنين ذكروا في من لغير الفتح والسكون اثنين فأل محمد لمن حرم ذكويه
 الأرقام تارة وإنما ما أخرى ونسب ذلك إلى الله الذكويين من الضان و
 للعرزيم الله حليم لهم الأثنيين منها أما ستملت عليهما حكم الأثنيين ذلك
 كان الوثني يتوكلين يعلم عن كيفية تحريم ذلك إن كنتم صادقين فبدل العني
 من ابن سناء التحريم فان كان من قبل الذكوية فتجميع الذكويه حرام أولا
 فونه فتجميع الأثنيين أو أشمال الرجم فالزواج فمن ابن التخصيص في الاسته
 للانكار ومن الإبل اثنيين ومن البقر اثنيين فأل الذكويين حرم كالأثنيين
 أما ستملت عليهما حكم الأثنيين أو بل كنتم من الأهل حضور الأذ وصلى الله
 بهذا التحريم فاعتمد ذلك لإبل كنتم كاذبون فيه فمن أي واحد أكل من

انقرى

انقرى على القليل بالبدل ليصل الناس بعين علم الله لا يهدى القوم القليل
 قل لا أسيد فما أحيى إلى شيا تحرمنا على طعام تطعمهم إنا أن يكون بلياء والثناء مينة
 بالنصب وفي قراءة بالرفع مع التثنية أو ما شئت من أسا بالاصطلاح غيره
 كالكبد والطحال أو تم خنزير فإنه نجس حرام أو فسقا أهل الغيبة الذي نبح
 على اسم غيره فمن اضطرك شئ مما ذكر فأكله غير باع ولا عار فإن تركت
 عقوقه لم أكل نجس ويكون ما ذكر بالسند ذكر ذي ناب من السباع ونجس
 من الطير على الذئب هادواي اليهود حرم ما كل ذي ظفر وهو ما لم يفر
 أصابعه كالإبل والنعامة من البقر والعنم حرم ما علم بنحوه هيا أي الثروب
 وشتم الكلي إذا ما حلت ظهورها أي ما علق بهامنها وحلت الكوا
 الأدماء جمع حاوا وحواوية أوعا اختلط بغيره مند وهو شتم الإلية فانه
 أحل لهم ذلك التحريم حرم نياهم به بتعيرهم بسبب ظلمهم بما سبق في سورة
 النساء وإنما لصاد فون في اخبارنا وواعيدنا فان كان ذكوك فيما حجت به
 فقل لهم نكم ذواتهم فاسعة حيث له بها حاكم بالعقوبة وفيه تظلف
 بدعائهم إلى الإيمان ولا كبرياءه عذابه إذا جاء عن القوم المحرمين
 سيؤك الذين أشركوا الوشاء الله ما أشركوا من ولا البهائم ولا حرم من
 شئ فاشركوا وشركوا به مشبه فهو باع به قال تعالى كذلك كاذب
 هؤلاء الذئب الذين من قباهم رسالهم حتى دانوا بسنة أعدائنا قل حل